

فتح الباري شرح صحيح البخاري

(قوله باب ما يجوز من تفسير التوراة وكتب ا) .

كذا لأبي ذر ولغيره من تفسير التوراة وغيرها من كتب ا تعالى وكل منهما من عطف العام على الخاص لأن التوراة من كتب ا قوله بالعربية وغيرها أي من اللغات في رواية الكشيمهني بالعبرانية وغيرها ولكل وجه والحاصل ان الذي بالعربية مثلا يجوز التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز بمن لا يفقه ذلك اللسان أو لا الأول قول الأكثر قوله لقول ا تعالى قل فاتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين وجه الدلالة أن التوراة بالعبرانية وقد أمر ا تعالى أن تتلى على العرب وهم لا يعرفون العبرانية فقضية ذلك الإذن في التعبير عنها بالعربية ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث الحديث الأول قوله وقال بن عباس أخبرني أبو سفيان بن حرب أن هرقل دعا ترجمانه في رواية الكشيمهني بترجمانه ثم دعا بكتاب النبي صلى ا عليه وسلّم فقرأه بسم ا الرحمن الرحيم من محمد عبد ا ورسوله إلى هرقل ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم هذا طرف من الحديث الطويل الذي تقدم موصولا في بدء الوحي وفي عدة مواضع وتقدم شرحه في أول الكتاب وفي تفسير سورة آل عمران ووجه الدلالة منه ان النبي صلى ا عليه وسلّم كتب إلى هرقل باللسان العربي ولسان هرقل رومي ففيه اشعار بأنه اعتمد في إبلاغه ما في الكتاب على من يترجم عنه بلسان المبعوث إليه ليفهمه والمترجم المذكور هو الترجمان وكذا وقع واستدل البخاري في كتاب خلق أفعال العباد بقصة هرقل لمطلوبه ان القراءة فعل القارئ فقال قد كتب النبي صلى ا عليه وسلّم في كتابه إلى قيصر بسم ا الرحمن الرحيم وقراه ترجمان قيصر على قيصر وأصحابه ولا يشك في قراءة الكفار انها أعمالهم واما المقروء فهو كلام ا تعالى